وليس هو من قبيل الارادات لعدم ذكرنا اها في موضعها واما الاخلاص فطلب الاجر فهو ان
تفع الاخرة بعمل الخير وكان شيخنا رحمه الله يقول انه اذا ان تفع الدنيا بخير لم يؤثر ذلك
بتعذر رضى الرب بحيث ترجى تلك المنفعة وقد شرحنا هذا الشرط وقال المحاسبون
ليس بلازم عليه الدوام ما لم تخاطر من اهماله والذي يعلمه الله ان يحتمل ان يحمد عليه
احد وهذا لم يترك الدنيا وانما خطفه بالذكر لانه اقوى لاسباب المنوبة للاخلاص
قال المجنيد الاخلاص نصفية الاعمال من الكدرات وقال الفضيل الاخلاص دوام المراقبة و
نسيان الخلق تركها وهذا هو البيان الكامل والقول الفاصل وهذا شيخنا يحذر و يكثر
التقليل بعد تكشاف الحقيقة وقد قال سيد المرسلين صلى الله عليه وسلم
اذا سئل عن الاخلاص فقال قل آمنت بالله ثم استقم كما امرت اي لا تعبد هواك ونفسك
ولا تعبد ما ترتئيه واستقم كما امرت وعند اشارة الى قطع كل ما سوى الله تعالى
مجرى النظر وهو الاخلاص حقا وصدقا الاخلاص الرياء وهو ان تفع الدنيا بعمل الاخرة
ثم الرياء ضربان محض وريا مختلط فالمحض ان يريد به نفع الدنيا لا غير والمختلط
ان يريدهما جميعا نفع الدنيا ونفع الاخرة وهذا اخذهما واما ان يرد هما فان
اخلص في العمل ان جعل المعاونة واخلص طلب الاجر ان جعله مبتغيا واما الاجر
والتعظيم والتفاوت بحسب العمل وبخرجه عن كونه قربة مستحقا عليه الثواب
بالوعد من الله فالرياء المحض لا يكون الا من العارف عند بعض العلماء وان كان ابطل انصف
الثواب وعندنا لا يؤثر قربة يكون الرياء المحض من العارف وانه يذهب بنصف الاضعاف

والتخليط يذهب بربع الاضعاف والصحيح عند شيخنا رحمه ان الرياء المحض لا يكون من
العارف مع تذكر الاخرة ويكون مع السهو والمختار ان من تاب الرياء رفع القبول
والنقصان في الثواب وان لا يعد له بنصف ولا ربع وشرح هذه المسئلة يطول
وقد شرحناها في كتاب الاجماء شرحا مستقصا واشبعنا القول في اسرار معاملات
الدين فان قلت فما معنى الاخلاص وفي اي طاعة يقع وبحق علم ان الاعمال عند
بعض العلماء ثلثة اقسام قسم يقع فيه الاخلاص تبعا وهو العبادات الظاهرة
الاصلية وقسم لا يقع بتة منها وهو الاعمال الباطنة الاصلية وقسم يقع فيه
اخذ ضرب الاجر دون اخلاص العمل وهو المباحات المأخوذة للعادة قال
شيخنا رحمه ان كل ما يحتمل القرب والبعد من العبادات الاصلية يقع فيه اخلاص
العمل فالعبادات الباطنة اكثرها يقع فيها اخلاص العمل واما الاخلاص طلب الاجر
ففي امتناع وقوعه في العبادات الباطنة اذا لا يطلع عليها احدا لا الله تعالى
فامتنع منها رواعي الرياء فلم تحتج الى اخلاص طلب الاجر وكان شيخنا رحمه يقول اذا اراد
العبد متقربا من الله بالعبادات الباطنة نفع الدنيا فهو ايضا رياء قلت
انا فلو يعد اذا ان يقع وليتمر من العبادات الباطنة الاخلاص وكذلك التوافل
يجب فيها الاخلاص جميعا عند الشروع والمباحات المأخوذة للعادة يقع فيها اخلاص
طلب الاجر دون اخلاص العمل وهو ان تصلح ان يكون بنفسها قربة بل يرجع عنها على القربة
فان قلت هذا موضع حيرة لنا وقنا من العمل فاعلم ان الاخلاص طلب الاجر

Copyright © King Saud University